

وتنفذ النسخة الشريفة المباركة ابراهيم علي بن محمد في حال حيوته وكما  
 تصرفه وجواز تبرعاته وفقاً لصيغة شرعية على قول من اجاز وقف المنقول والحول  
 وهو محمد بن الشيباني المتوفى سنة ١٠٠٠ ببلد خاتون المرحومة الواقعة في قرية <sup>بمخاله</sup>  
 وشروط تولتها ونظاتها وانتماعها لنفسه ثم لاولاد اولادهم المرحومين ومن  
 يتولد من بعدهم وقرناً بعد قرناً وبطناً بعد بطن لانهم يعرفون في التوفقات  
 بقدر استحقاقهم وحقوقهم بعدد رؤسهم كما ترتب في التورث ثم لا قرابة على ترتيب  
 الارث الشرعي ثم لمن كان اهلاً لها بشرط ان يحفظ في بدو حفظ نسبها بصيغة <sup>الواقعة</sup>  
 في قسطنطينية المبركة كما يباع ولا يورث ولا يرث ولا يورث ولا يورث <sup>الغرض</sup>  
 منها حصة لله الفطيم ويعود الى ابي واقفة في يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من  
 اتى الله بقلب سليم ان الله سميع عليم وقف التبرية بوع الحامد العشر من <sup>الرحمة</sup>  
 من شهر ربيع الثاني سنة ١٠٠٠

وقفه ابي العظم عن

وقف

وتنفذ







